



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

إعلام رقم : ٢٨٤٢ / ١٥٧
تاريخ : ١٠ تموز ٢٠٢٥

حيث أن مهلة التصريح عن الضرائب المتوجبة عن الفصل الثالث من العام ٢٠٢٥ إلكترونياً أو عبر البريد وفقاً لنوع النموذج، وتسديدها عبر البوابة الإلكترونية أو لدى المصارف التجارية أو شركة ليان بوست أو الشركات المتعاقدة مع وزارة المالية لهذه الغاية، تنقضي في التواريخ التالية:

- ٢٠٢٥/١٠/١٥ فيما يتعلق بضريبة الدخل على الرواتب والأجور والضريبة على المبالغ المدفوعة لغير المقيمين،

- ٢٠٢٥/١٠/٢٠ فيما يتعلق بالضريبة على القيمة المضافة،

وحيث أن مهلة التصريح وتسديد رسم الطابع المالي المتوجب عن الفواتير والإيصالات والإشعارات الدائنة والمدينة الصادرة خلال شهر أيلول ٢٠٢٥ تنقضي بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٥،

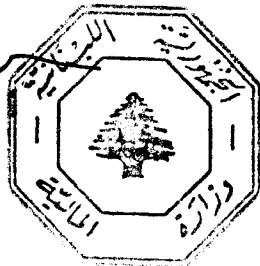
لذلك، تُعلم وزارة المالية المكلفين بأن المهل المبينة أعلاه هي مهل نهائية وتدعو المكلفين

للإلتزام بموجباتهم الضريبية عن هذه الفترات، علماً أنها ستبادر إلى إتخاذ الإجراءات اللازمة بحق

المتخلفين منهم %

٢١ وزير المالية

ياسين جابر



نسخة تبلغ إلى:

- مديرية الواردات.
- مديرية الضريبة على القيمة المضافة.
- مديرية الخزينة.
- المصالح المالية الإقليمية في المحافظات.
- المركز الإلكتروني.